

Distr.: General
8 August 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة السابعة والثلاثون
١٥ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧

قائمة بالقضايا والأسئلة المطروحة في سياق النظر في التقارير الدورية

طاجيكستان

نظر الفريق العامل لما قبل الدورة في التقرير الجامع للتقرير الأولي والتقاريرين الدوريين الثاني والثالث لطاجيكستان (CEDAW/C/TJK/1-3).

لمحة عامة

١ - تحدد الوثيقة الأساسية لطاجيكستان (HRI/CORE/1/Add.128) اللجنة الحكومية المعنية بكفالة تنفيذ التزامات طاجيكستان الدولية في مجال حقوق الإنسان واللجنة الحكومية لحقوق الطفل بوصفهما الهيئتين المسؤولتين عن إعداد التقارير الوطنية عن حالة حقوق الإنسان في طاجيكستان استناداً إلى المعلومات المستقاة من مصادر الوزارات والإدارات والسلطات المحلية وغيرها من المصادر الرسمية. يرجى تقديم معلومات مفصلة تبين الوزارات والهيئات الحكومية الأخرى المشاركة في إعداد التقرير الجامع للتقرير الأولي والتقاريرين الدوريين الثاني والثالث بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ والدور الذي اضطلعت به لجنة شؤون المرأة والأسرة في إعداد التقرير؛ ونطاق المشاورات مع المنظمات غير الحكومية؛ وما إذا كانت الحكومة قد اعتمدت التقرير وقدمته إلى البرلمان.



المادتان ١ و ٢

٢ - نظرا إلى أن الاتفاقية تشكل جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني الطاجيكي ويمكن الاحتجاج بها وتطبيقها مباشرة، يرجى تقديم معلومات عن تنفيذ مبدأ التمييز المباشر وغير المباشر، حسبما نصت عليه المادة ١ من الاتفاقية والمادة ١ من القانون الطاجيكي لعام ٢٠٠٥ بشأن الضمانات المتعلقة بالمساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في ممارسة هذه الحقوق. وينبغي أن يتضمن الرد بيان ما إذا كانت هناك دعاوى مستندة إلى الاتفاقية أو القانون رفعتها نساء واجهن التمييز في مجالات أخرى غير المجالات المذكورة في التقرير عن العنف واستغلال البغاء والاتجار بالأشخاص. ويرجى وصف أشكال التمييز المزعوم ونتائج هذه الدعاوى، بما في ذلك نوع وسائل الانتصاف والتعويض المنصوص عليه في النظام القانوني الطاجيكي.

٣ - ويمثل قانون الضمانات المتعلقة بالمساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في ممارسة هذه الحقوق، الذي اعتمد في آذار/مارس ٢٠٠٥، إنجازاً قانونياً هاماً جداً، كما أشار إلى ذلك أيضاً المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين في تقريره لعام ٢٠٠٦ (E/CN.4/2006/52/Add.4). ما هي الخطوات التي اتخذتها الحكومة لوضع آليات لتنفيذ الضمانات الواردة في هذا القانون تنفيذا فعالاً لكفالة جملة أمور منها تكافؤ تمثيل المرأة والرجل في جميع القطاعات الحكومية؛ وتحقيق تكافؤ الفرص في التعليم والعلوم؛ وفي تنفيذ القانون الانتخابي واللجان الانتخابية؛ وفي الوظائف الحكومية؛ وفي المجالين الاجتماعي والاقتصادي وكذلك لرصد تنفيذ القانون، بما في ذلك توفير التثقيف الجنساني للموظفين العموميين؟

المادة ٣

٤ - يرجى بيان نتائج خطة العمل الوطنية للنهوض بالمرأة في جمهورية طاجيكستان ولتعزيز مركز المرأة ودورها (١٩٩٨-٢٠٠٥)، ونتائج المرسوم الرئاسي الصادر في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن تعزيز دور المرأة في المجتمع. ويرجى أيضاً تقديم أي نتائج أولية تنشأ عن المبادئ التوجيهية لسياسة حكومية ترمي إلى كفالة المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في جمهورية طاجيكستان (٢٠٠١-٢٠١٠)، والخطة الاستراتيجية للصحة الإنجابية العامة (المعتمدة في عام ٢٠٠٤). ويرجى أيضاً تضمين الرد معلومات عن أي عقبات اعترضت أو لا تزال تعترض سبيل تنفيذ هذه الخطط والسياسات.

- ٥ - ويرجى تقديم معلومات عن الولاية والسلطات المحددة للجنة شؤون المرأة والأسرة، ومركزها داخل الحكومة وتكوينها ومواردها البشرية وميزانيتها. ويرجى بيان ما إذا كانت هناك جهات لتنسيق الشؤون الجنسانية في جميع وزارات الحكومة ذات الصلة باللجنة.
- ٦ - ويرجى توضيح ما إذا كانت الخطط الإنمائية الوطنية أو الاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر القائمة في البلد، بما في ذلك الخطط والاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، تدرج ضمن إطار الاتفاقية وتتضمن منظوراً جنسانياً، وبيان الطريقة التي تدرج بها في هذا الإطار. ويرجى أيضاً بيان ما إذا كانت لجنة شؤون المرأة والأسرة تضطلع بدور في صياغة ورصد هذه الاستراتيجيات وكذلك الموارد المتاحة للقيام بذلك.

المادة ٥

- ٧ - يرجى إيراد معلومات عن النتائج التي أسفرت عنها مختلف البرامج وخطط العمل الحكومية الموجهة نحو إلغاء القوالب النمطية المتعلقة بالدور الرجولي، وكذلك النتائج التي تمخضت عنها أي دعاوى رفعت أمام المحاكم بموجب المادة ١٤٣ من القانون الجنائي المتعلقة بمسألة "انتهاك مبدأ المساواة في الحقوق بين المواطنين" على أساس الجنس أو نوع الجنس.

العنف الموجه ضد النساء

- ٨ - يبدو أن العنف الموجه ضد النساء واسع الانتشار، كما وردت الإشارة إلى ذلك في التقرير نفسه، ولا سيما فيما يتعلق بالنساء في حالات الزواج بأكثر من زوجة في الحالات غير المسجلة من الزواج بزوجة واحدة؛ وفي تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، وأسبابه وعواقبه (E/CN.4/2003/75/Add.1، الفقرة ١٢٠٢)، وفي الملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR/CO/84/TJK). ما هي أوجه التقدم المحرز في تنفيذ مختلف البرامج الحكومية المذكورة في التقرير، والتي تتوخى التركيز على القضاء على جميع أشكال العنف الموجه ضد المرأة بطرق منها تعزيز التدابير القانونية القائمة؛ واعتماد قانون بشأن العنف؛ واتخاذ تدابير لإعادة تأهيل الضحايا؛ وإنشاء مركز وطني لتحليل المعلومات؛ وتحسين الإحصاءات؛ وتدريب ضباط الشرطة، والعاملين في المجال الطبي والصحفيين؛ وتعزيز الوعي العام والتدريب في مجال حقوق الإنسان لحماية المرأة من العنف المنزلي.

المادة ٦

- ٩ - يلاحظ التقرير أن البغاء، وكذلك استدراج الأشخاص إلى البغاء، غير قانوني في طاجيكستان. فما هي التدابير القانونية المزمع اتخاذها للعمل، على الحد من الطلب على

البغايا، وما هي التدابير المتوفرة للبغايا اللاتي تعرضن لعقوبات إدارية لتمكينهن من الانخراط في أنشطة أخرى مدرة للدخل؟

١٠ - وتحظر قوانين دولية مختلفة تطبيق مباشرة في طاجيكستان، وكذلك المادة ١٦٧ من القانون الجنائي، الاتجار بالأشخاص، لكن التقرير لا يورد معلومات إلا عن الدعاوى المتعلقة بالاتجار بالقُصّر، دون ذكر جنسهم. فهل هناك أي خطط وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر؟ وإذا كان الأمر كذلك، فيرجى تقديم تفاصيل عن هذه الخطط، وأيضا بيان ما إذا كانت تشمل تدابير لرصد الوكالات الحكومية لكفالة عدم تورط جهات فاعلة حكومية في الاتجار بالأشخاص. ويرجى ذكر عدد القضايا التي رفعت أمام المحاكم بشأن الاتجار بالنساء والفتيات، وبيان نتائج هذه القضايا. وهل تقدم الحكومة خلال الإجراءات الجنائية وبعدها أي مساعدة في حماية الأشخاص المتاجر بهم عامة، والنساء والفتيات المتاجر بهن خاصة؟

المادتان ٧ و ٨

١١ - يشير البرنامج الحكومي لعام ٢٠٠٠ المعنون "مبادئ توجيهية" إلى عدد من الآليات الرامية إلى تحقيق الهدف المتمثل في وصول نسبة تواجد النساء في السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية إلى ٣٠ في المائة على الأقل. يرجى بيان مدى تنفيذ التدابير المذكورة في هذه القطاعات، بما في ذلك السلك الدبلوماسي، ولا سيما مدى استخدام "الحصص المرنة"، وبيان النتائج التي أسفر عنها هذا التنفيذ. ويرجى أيضا بيان ما إذا كانت هناك أي مشاورات جارية لتعديل القوانين القائمة، أي القانون الدستوري الخاص بالانتخابات، أو قانون الضمانات المتعلقة بالمساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة، أو القوانين المتعلقة بالوظائف الحكومية والسلك الدبلوماسي، بهدف السماح بتمتع النساء بمعاملة تفضيلية في هذه المجالات، بما في ذلك عن طريق نظام الحصص، وفقا للفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية وتوصيتي اللجنة العامين رقم ٢٣ و ٢٤.

١٢ - واستنادا إلى التقرير، فإن ممارسة ما يسمى التصويت الأسري حيث يصوت فرد واحد من أفراد الأسرة في دائرة انتخابية نيابة عن كافة أفراد الأسرة شكلت مشكلة خطيرة في انتخابات عام ٢٠٠٠، وكانت منتشرة بوجه خاص في المناطق الريفية. يرجى بيان أي تدابير اتخذت منذ ذلك الحين لتعزيز وعي النساء ومعرفتهن بحقوقهن في التصويت وفقا لاعتناقهن الشخصية ودون أي تمييز أو ضغط خارجي، ولا سيما النساء الريفيات.

المادة ١٠

١٣ - يسلم التقرير بتدهور معدل المواظبة على الدراسة، ولا سيما فيما يتعلق بالفتيات، وعلى الأخص في المناطق الريفية. ويشير التقرير إلى أن أسباب هذا التدهور تتمثل في الفقر ومشكلة الإنفاق على التعليم وقلة المدرسين واستمرار المفاهيم النمطية عن قيمة المرأة ودورها. ويرجى تقديم بيانات عن معدلات انقطاع الفتيات والنساء عن الدراسة على كل المستويات التعليمية. ما هي التدابير المتخذة لتعزيز ودعم معدلات مواظبة الفتيات على الدراسة، وفقا للمادة ٦ من قانون الضمانات المتعلقة بالمساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة؟ وينبغي أن يوضح الرد ما إذا كان يجري التخطيط حاليا لأي برامج خاصة بناء على هذا القانون لفائدة الفتيات اللائي انقطعن عن الدراسة للأسباب السالفة الذكر، ولكنهن يرغبن في العودة إليها.

١٤ - وينص قانون الضمانات المتعلقة بالمساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة على وضع برامج وأدلة تثقيفية غير تمييزية، وعلى إدراج مقررات دراسية خاصة بالمساواة بين الجنسين في المناهج التعليمية. غير أن التقرير يذكر أنه لا يجري تحليل البرامج الدراسية في طاجيكستان من منطلق القوالب النمطية القائمة على نوع الجنس وأن هناك اختلافا بين المناهج التعليمية المخصصة للبنات وتلك المخصصة للبنين. يرجى تقديم معلومات عن أي جهود تبذل ضمن إطار زمني محدد لتحليل البرامج التعليمية من منظور جنساني وتغيير القوالب النمطية المتعلقة بدور الجنسين في الكتب الدراسية، إن وجدت، وتشجيع البنات على اختيار مواد غير تقليدية، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات، مع الحرص على جعل هذه الخيارات متاحة لهن بتكلفة معقولة.

١٥ - ويشير التقرير إلى نقص في عدد المدرسين وإلى قبول الفتيات في الجامعات بناء على نظام حصص بغية سد هذا العجز، وذلك رغم أن المدرّسات مثّلن في عام ٢٠٠٤ ما يناهز ٥٠ في المائة من مجموع المدرسين. يرجى توضيح ما إذا كانت هذه الحصص مختلفة عما هي عليه بالنسبة للبنات في المناطق الريفية، وبيان طبيعة نظام هذه الحصص والإطار الزمني لتطبيقه، وما إذا كانت هناك أهداف عديدة وآليات لزيادة عدد المدرسات في مراكز اتخاذ القرار على وجه الخصوص.

المادة ١١

١٦ - يرجى تقديم تفاصيل عن مجالات العمل في القطاعين العام والخاص التي يغلب فيها تواجد المرأة (أو كان يغلب فيها قبل مرحلة الانتقال الاقتصادي)، بما في ذلك مستويات الأجور والمرتبات مقارنة بالمجالات التي يسود (أو ساد) فيها الرجل.

١٧ - ويرجى تقديم تفاصيل عن التدابير المتوقعة في برنامج تشجيع التوظيف في القطاع العام الذي وضعته جمهورية طاجيكستان للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥ بهدف تعزيز توظيف المرأة، والقضاء على عدم التوازن بين الجنسين في سوق اليد العاملة، وتأثير هذه التدابير والطريقة التي يتم بها رصد النتائج.

١٨ - ويرجى تقديم تفاصيل عن نتائج خطة العمل الوطنية للفترة ١٩٩٨-٢٠٠٥ بشأن تعزيز مركز المرأة ودورها فيما يتعلق بقدرات النساء على توليد الدخل، وعن منح القروض المتناهية الصغر للنساء في عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ في بعض أنحاء طاجيكستان وعمما إذا كانت جهود مكتب توظيف المرأة الذي أنشئ في مدينة كورغان - تيوب قد تم تكرارها في مدن أو مناطق أخرى في طاجيكستان.

١٩ - وتنص المادة ١٤ من قانون الضمانات المتعلقة بالمساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة على أن رب العمل يتحمل عبء إثبات عدم توافر نية ممارسة التمييز على أساس الجنس. يرجى تقديم معلومات عن الأحكام القانونية المتعلقة بعبء الإثبات في قضايا التمييز الفعلي أو التمييز غير المباشر في مجال التوظيف وفقا للمادة ١ من الاتفاقية ومن القانون معا.

المادة ١٢

٢٠ - يرجى تقديم معلومات عن الجهود التي بذلتها الحكومة وما أسفرت عنه من نتائج لتحسين مستوى صحة المرأة المتدهور ومكافحة أشيع الأسباب المؤدية إلى الوفيات النفاسية، كما حددها التقرير، أي التريف أثناء الولادة، والأشكال الخطيرة للتسمم أثناء الحمل ومضاعفات الحمل الأخرى.

٢١ - ويشير التقرير إلى أن "الإجهاض... لا يزال الوسيلة الواسعة الانتشار لتحديد النسل". ويشير أيضا إلى "حصول السكان المحدود على الوسائل الحديثة لمنع الحمل". ما هي نتائج الخطوات المتخذة منذ عام ٢٠٠٢ لكفالة حصول النساء والرجال، بمن فيهم المراهقون، على المعلومات المتعلقة بالصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل الميسورة التكلفة، ولا سيما في المناطق الريفية؟

٢٢ - وما هي التدابير المحددة المتخذة والنتائج المحققة حتى الآن في إطار الخطة الاستراتيجية بشأن الصحة الإنجابية المعتمدة في عام ٢٠٠٤ للحد من ارتفاع معدل وفيات الرضع، ولا سيما في المناطق الريفية؟

٢٣ - ويغطي التقرير معظم البيانات والجهود المتعلقة بالصحة الإنجابية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. يرجى تقديم مزيد من البيانات عن أكثر الأمراض تفشيا بين النساء في مجالات غير مجال الصحة الإنجابية، بما في ذلك الصحة العقلية، ووصف جهود الرعاية الصحية المبذولة في هذه المجالات.

المادة ١٤

٢٤ - نظرا إلى أن نسبة ٧٣,٥ في المائة من السكان يعيشون في المناطق الريفية، غالبيتهم من النساء، وأن الحرب الأهلية قد أدت إلى ترمثل كثير من هؤلاء النساء وخلفت أطفالا يتامى، وأن النساء أصبحن أيضا معيلات لأسرهن المعيشية بسبب هجرة الرجال بحثا عن العمل، حيث وصلت نسبة الأسر المعيشية التي تعيلها النساء إلى ٨٠ في المائة في بعض المناطق الريفية، يرجى بيان ما إذا كانت هناك خطط وطنية تتوخى تحديدا معالجة وضع الريفات بوجه عام، ومعيلات الأسر المعيشية منهن بوجه خاص، في مجالات الصحة والتعليم والملكية والحصول على أسباب كسب العيش والعمل.

٢٥ - وتمثل النساء في طاجيكستان نسبة تتراوح بين ٦٠ إلى ٧٠ في المائة من المزارعين، غير أن ٩٨ في المائة من المزارع الفردية يرأسها الرجال. فما هي التدابير التي تعتمزم الدولة الطرف اتخاذها لتعزيز وعي المرأة بحقوقها في الملكية والإرث، وزيادة فرصها في امتلاك المزارع وإجراء التدريب اللازم لها؟ وما هي التدابير المتخذة لتذليل العقبات التي تعيق سعي المرأة إلى كسب أسباب عيشها؟

٢٦ - يرجى بيان ما إذا كانت الدولة الطرف تعتمزم تصنيف إحصاءاتها التعليمية ليس حسب الجنس فقط، بل أيضا حسب المناطق الحضرية والريفية، لكي يتسنى تقييم معدلات انقطاع الفتيات الريفيات عن الدراسة والتصدي لهذه الظاهرة.

المادتان ١٥ و ١٦

٢٧ - في حين يخول الدستور وقانون الأسرة حقوقا متساوية للرجل والمرأة في الزواج، يسلم التقرير أيضا بأنه "لا يزال الزواج من امرأتين أو أكثر مألوفا"، وإن كان يعاقب عليه جنائيا (المادة ١٧٠ من القانون الجنائي)، وبأن الزواج الديني (النكاح) واسع الانتشار، رغم عدم اعتراف الدولة به (انظر الصفحات ١١ و ١٢ و ٦٤ من التقرير). فهل تتوفر لدى الدولة الطرف أرقام محددة عن عدد حالات الزواج هذه، بما في ذلك عدد حالات زواج النساء دون السن القانوني للزواج، وهل تعتمزم تنفيذ استراتيجية شاملة لتصحيح هذا الوضع،

بما في ذلك إنفاذ القانون، وإذكاء الوعي لدى عموم الجمهور والقادة الدينيين وزيادة تمكين المرأة من المطالبة بحقوقها؟

٢٨ - يرجى بيان عناصر "عقد الزواج" الذي أدرج في قانون الأسرة ومدى توعية النساء في المناطق الحضرية والريفية على حد سواء بوجود هذا العقد كي يتسنى لهن استخدامه لما فيه مصلحتهن.

البروتوكول الاختياري

٢٩ - وقعت طاجيكستان البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. ويرجى بيان ما أحرز من تقدم صوب التصديق عليه.